الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

محضر اجتماع لجنة المالية والميزانية

عـــ08ـــدد

تاريخ الاجتماع: الثلاثاء 18 جويلية 2023

جدول الأعمال:

- الاستماع إلى ممثلين عن وزارة المالية حول مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاقية التمويل المبرمة بتاريخ 16 ماي 2023 بين الجمهورية التونسية ومجموعة من البنوك المحلية لتمويل ميزانية الدولة (**عدد 2023/10**).

الحضور:

- الحاضرون: (11)
- المعتذرون: (00)
- الغائبون: (04)

ساعة افتتاح الجلسة: الساعة التاسعة و30 دقيقة

ساعة اختتام الجلسة: الساعة العاشرة و50 دقيقة

مداولات اللجنة:

عقدت لجنة المالية والميزانية جلسة يوم الثلاثاء 18 جويلية 2023 خصصتها للاستماع إلى ممثلين عن وزارة المالية حول مشروع قانون يتعلق بالموافقة على اتفاقية التمويل المبرمة بتاريخ 16 ماي 2023 بين الجمهورية التونسية ومجموعة من البنوك المحلية لتمويل ميزانية الدولة (**عدد 2023/10**) وذلك بالاستناد إلى ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب ونص اتفاقية التمويل.

وفي مستهل الجلسة، أكّد رئيس اللجنة على ضرورة عدم إكساء الصبغة الاستعجالية لمشاريع القوانين المتعلقة بالموافقة على اتفاقيات القروض والتعهدات المالية للدولة لإعطاء الحيز الزمني الضروري لمجلس نواب الشعب للتعمق في دراستها والاطلاع على الوثائق المصاحبة لها.

وبيّن عدد من النواب أن تعبئة موارد الاقتراض ضرورة تقتضيها الضغوطات المسلطة على المالية العمومية في هذا الظرف الاقتصادي الدقيق للإيفاء بالتعهدات المالية والحفاظ على ديمومة الميزانية. كما أكّدوا على ضرورة إيجاد بدائل لسياسة الاقتراض من خلال وضع سياسات مالية ناجعة ترتكز على تشريعات متطورة لدفع الاستثمار وتحقيق النموّ الاقتصادي.

وتولّت السيدة المديرة العامة للتصرف في الدين والتعاون المالي بوزارة المالية تقديم عرض بيّنت من خلاله أن قانون المالية لسنة 2023 رخّص في تعبئة موارد اقتراض بمبلغ قدره 24392 مليون دينار بعنوان موارد اقتراض منها 14859 مليون دينار اقتراض خارجي و9533 مليون دينار اقتراض داخلي. وأوضحت أن الميزانية تشهد عجزا بعد استنفاذ الموارد الجبائية وغير الجبائية، إضافة إلى التأخير المسجّل في تعبئة الموارد الخارجية خاصة منها المزمع تعبئتها لدى المقرضين التقليديين باعتبار ارتباطهما بإبرام اتفاق جديد مع صندوق النقد الدولي.

كما أفادت أنه لتغطية عجز الميزانية تمّ تفعيل آليات الاقتراض الداخلي من سندات خزينة وقرض رقاعي وطني. وتمثّل اتفاقية التمويل موضوع مشروع هذا القانون الآلية الثالثة التي ستوفّر قرضا بالعملة من البنوك المحلية، وهي اتفاقية تندرج في إطار تنويع مصادر تمويل ميزانية الدولة بهدف الاستفادة من موارد الإيداعات بالعملة لغير المقيمين الموجودة لدى البنوك المحلية.

وبالنسبة للشروط المالية للقرض، بيّنت أنه تمّ إعطاء الخيار للمموّلين سواء كانت البنوك التقليدية أو الإسلامية في اعتماد نسب فائدة أو هامش ربح إما قار أو متغير بنسب تفاضلية، كما تمّ اختيار تسديد الأصل دفعة واحدة سنة 2027 وهو اختيار مدروس باعتبار الالتزامات المالية للدولة خلال السنوات الثلاثة القادمة.

وأكّدت ممثلة الوزارة أن الشروط المالية لهذا التمويل تعتبر تفاضلية مقارنة بقروض التمويل المتاحة حاليا بالأسواق المالية العالمية، كما أن التمويلات التقليدية مشروطة بإبرام برنامج مع صندوق النقد الدولي بوضع مصفوفة إصلاحات كشرط لسحب مبالغ لدعم الميزانية إضافة إلى عدم إمكانية إصدار بلادنا لقرض رقاعي بالسوق المالية العالمية نتيجة تراجع ترقيمها السيادي وارتفاع كلفة الإصدار بهذه الأسواق والتي تقدّر بحوالي 27% سنويا بالنسبة للدولار و26.5% بالنسبة للأورو.

وخلصت إلى أن القرض المجمّع بالعملة لدى البنوك المحلية سيمكّن من تحقيق ربح بعنوان الفوائد بأكثر من 20% مقارنة بالفوائد التي تطبق في حال إصدار تونس قرضا رقاعيا بالسوق المالية العالمية وهو ما سيساهم في استقرار احتياطي العملة باعتبار المحافظة على مدّخرات الشركات غير المقيمة بتونس وعدم تحويلها للخارج، إضافة إلى تخفيف العبء على السوق المالية الداخلية بالدينار التي تعرف شحّا في السيولة.

وخلال النقاش، أثار أعضاء اللجنة عدة مسائل تعلقت أساسا بدواعي اللّجوء إلى الاقتراض من السوق المالية الداخلية بالعملة الصعبة خاصة في ظل موسم سياحي سيوفر مدخولا هاما من العملة للدولة، كما استفسروا عن أوجه صرف القرض المذكور.

كما طالب عدد من النواب مدّ اللجنة بجدول توضيحي حول المدّخرات بالعملة الصعبة من تحويلات التونسيين بالخارج وموارد القطاع السياحي والتصدير، وكذلك حول الإستخلاصات المحققة سنة 2023 وتسديدات القروض المتبقية بعنوان نفس السنة.

كما تساءل نواب آخرون عن إمكانية البحث عن سبل أخرى لجلب العملة الصعبة دون الالتجاء إلى القروض، وطلب مدّ اللجنة بقيمة التحويلات الخارجة من تونس.

فيما رأى بعض النواب اعتماد سياسات واستراتيجيات أخرى للوزارة وفتح آفاق جديدة للتشجيع على خلق الثروة والبحث عن مموّلين جدد وأسواق أخرى ضرورة متأكدة تتطلبها المرحلة.

كما اقترح البعض الآخر من النواب تقديم مبادرات تشريعية في مجالات أخرى على غرار الإصلاحات الجبائية والمجال الديواني وإدماج الاقتصاد الموازي في الدّورة الاقتصادية.

وأكّد أحد النواب ضرورة إعادة النظر في السياسة المالية للدولة قصد الوصول إلى مرحلة عدم الحاجة إلى الاقتراض لدعم الميزانية،

وفي تفاعلها مع استفسارات السادة النواب، بيّنت ممثلة الوزارة أن حاجيات التمويل تفوق المداخيل الجبائية وغير الجبائية المستخلصة وهو ما يجعل الاقتراض ضرورة حتمية لتلبية المصاريف الهامة خاصة لشهري جويلية وأوت.

وأوضحت أن التحويلات من العملة الصعبة من قبل التونسيين بالخارج وموارد السياحة تدعم الاحتياطي من العملة لكن لا تدعم موارد الميزانية. وأضافت أن هذا القرض لا يؤثّر على البنوك غير المقيمة باعتبار أن اتفاقية التمويل توفّر مردودا ماليا أحسن من إيداع المبالغ بالعملة بالخارج وهو ربح متقاسم بين الدولة وهذه المؤسسات باعتبار انخفاض نسبة الفائدة مقارنة بالسوق المالية العالمية.

وصادقت اللجنة على مشروع القانون بأعضائها الحاضرين.

كما أثار السادة النواب عدّة مسائل أخرى تمحورت حول:

- دور الديوانة في مجال التصدّي للتهريب والتجارة الموازية،
- كيفية وصول البضائع المهربة إلى السوق الموازية،
- مصير سيارات ذوي الإعاقة المحجوزة لدى مصالح الديوانة وكيفية إيجاد الحلول لها،
- أهمية إرساء الاستعلام الاقتصادي.

وفي ردّه، أفاد ممثل الديوانة أن دور الديوانة التونسية لا يقتصر على المراقبة بل هي تضطلع بثلاثة أدوار أساسية مرتبطة بالجانب الاقتصادي والجبائي والأمني وتعمل على تجسيد القوانين على أرض الواقع في جميع المجالات.

وبالنسبة لدور الديوانة في مجال التصدّي للتهريب واستفحال التجارة الموازية، أفاد أن الإدارة تقوم بتقديم تقارير دورية تُبرز التطور من سنة إلى أخرى سواء في عدد المخالفات المرفوعة أو المداخيل التي يتم تحقيقها لميزانية الدولة.

وحول تشكّيات المؤسسات المنظمة من الرقابة، أفاد أن هناك نصوص قانونية تمكّن الصناعيين التونسيين من الانتفاع بامتيازات كبيرة عند توريد المواد الأولية المخصصة للسوق المحلية أو للتصدير. وأوضح في المقابل أن المواد المقلدة موضوع اتفاقيات دولية بقطع النظر عن مصدرها وهي تخضع لإجراءات قانونية محددة.

وبخصوص الاستعلام الاقتصادي، أفاد ممثل الديوانة أن هناك مشروع قانون طور الدّرس ستتم إحالته قريبا على مجلس نواب الشعب بعد مروره على المجلس الوزاري حول إحداث خطة ملحق ديواني مكلف بمتابعة تطور الأسعار بسفارات الدول التي لها معاملات تجارية مع الدولة التونسية.

أما بالنسبة للسيارات المخصصة للاستعمال من طرف ذوي الإعاقة، أفاد ممثل الديوانة أن الامتياز الجبائي الخاص بهذه الفئة لم يتجاوز خلال الفترة الممتدة من 1955 إلى 2016 حوالي 500 سيارة في السنة في حين أصبح منذ سنة 2017 حوالي 1200 سيارة. وأضاف أن السيارات التي تم حجزها ليست سيارات مخصصة لذوي الإعاقة وأن 99,9 % منها سيارات مجهزة فقط بعلبة آلية. كما بيّن أنه قد تم التصرف في المحجوز في الثلاث سنوات الأخيرة لكن بقي فقط الإشكال المتعلق بالمحجوز على مستوى البلديات.

وفي أخر الجلسة قرّر أعضاء اللجنة التفويض لمكتب اللجنة الموافقة على التقرير المتعلّق بمشروع القانون المذكورة أعلاه.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
عصام شوشان	عصام البحري الجابري